ياسيم وان كنا قد وضعنا قوما لفوايد نذكرها فانما هي
كحاشية ينفع وجودها ولا يضر عدمها فنقول قد
دللنا على قول ابي حنيفة رضي الله عنه اذا خالفه صاحباه بالجملة
الاسمية سواء كان الخبر مفردا او جملة او مفردا الآن يتبع هذه
الجملة حالا معترضة فلا تدل على خلاف او تقتضي فسبنة دوابة
الا ابي حنيفة فلا تدل على خلاف صاحبيه وان اقتسم القولان
طوفي النفي والاثبات اقتضونا على الاول والا اردفناها بضمير التثنية
لاثبات مذهبها باي الجملة شيئا لا من اللبس وعلى قول ابي
يوسف رحمه الله اذا خالفه صاحباه بالجملة الفعلية المضارعة
المستتر فاعلها وعلى قول محمد رحمه الله اذا خالفه صاحباه
بالجملة الماضية المستتر فاعلها والكلام في الاقتصار عليهما
اوردفناها بضمير التثنية ما سبق وعلى ابي حنيفة اذا خالفه
ابو يوسف ولا قول لمحمد بالاسمية واردفناها بالمضارعة وعلى قوله

اذا خالفه محمد ولا قول لابي يوسف بالاسمية واردفناها
بالماضية او بنفي قول محمد بحرف ولا وعلى قول ابي يوسف
اذا خالفه محمد ولا قول للامام بالفعليتين او نفي قول محمد
بعد المضارعة وعلى اقوال الثلثة بثلثة او ضاع اما
بالاسمية واردفناها بالفعليتين او بالجملتين ونفي قول محمد
او باحكام ثلثة مرتبة او لها للامام وثانيها لابي يوسف
وثالثها لمحمد وعلى خلاف الشافعي رحمه الله بفعلية مضارعة
مصدرة بنون الجماعة نفيا او اثباتا وعلى زفر رحمه الله
بماضية الحق بها نون الجماعة كذلك وعلى خلاف مالك رحمه الله
بفعلية الحق بها واو الجمع وانما جعلناه مجموعا ليفهم
ان المذكور هو قول اصحابنا وانهم يخالفونهم فيه فنقتصر
على هذه الجمل ان فهمت اقوالهم والا اردفناها بنفيها على ما
سبق هذه اوضاع للمسايل الخلافية ودللنا على غير الخلافية

Copyright © King Saud University